حكم المرأة إن قدمت للحج وهي حائض II 451 فضيلة الشيخ عبدالعزيز الراجحي

عبدالعزيز الراجحي

ولو قدمت المرأة حائضا لم تطوف بالبيت. يعني وهي محرمة بالحج لكن تقف بعرفة وعليها الدم. ولا حرج فتفعل سائر المناسك كلها مع الحيض الا الطواف. يعني تسعى لها ان تسعى. اذا لو طافت طاهرا ثم نزل عليه الدم تسعى - 00:00:00

بعرفة تقف مزدلفة ترمي الجمار تذبح هديها تقصر من شعرها ولو لم يكن ولو ولو كان عليها العادة الا الطواف فانها تنتظر حتى تطهر الى مكانها ذلك ثم تطوف هذا ما في اشكال اذا امكنها ان تنتظر حتى تغتسل فانه فانه واجب عليها - 00:00:20

- 00:00:46